

المعني بالبيئة والتنمية في عام ١٩٩٢ بشأن نتيجة المفاوضات ، وكذلك بشأن المخطوات الممكن اتخاذها في المستقبل في ميدان تغير المناخ ؛

٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يقوم ، في ضوء النتيجة التي تتحقق عن المفاوضات المتعلقة بالاتفاقية الإطارية لتغير المناخ ، ومؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية ، بتقديم تقرير إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين عن تنفيذ هذا القرار وعن الاحتياجات المقبلة المحتملة بقصد تغيير المناخ ؛

١٠ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والأربعين البند المعون " حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة " .

المجلسة العامة

١٩٩١ كانون الأول / ديسمبر

١٧٠/٤٦ - الخطة الخاصة للتعاون الاقتصادي لأمريكا الوسطى

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ١/٤٢ المؤرخ في ٧ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٧ ، و ٤٣/٤٣ المؤرخ في ١٥ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٨ ، و ٤٤/٤٤ المؤرخ في ٢٣ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٩ ، و ٤٥/٤٥ المؤرخ في ٢٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٩٠ ،

وإذ تشير خاصة إلى قراراتها ٢٠٤/٤٢ المؤرخ في ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٧ ، و ٤٢/٤٢ المؤرخ في ٢٣/٤٢ أيار / مايو ١٩٨٨ ، و ٤٣/٤٣ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٨ ، و ٤٤/٤٤ المؤرخ في ١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩ ، و ٤٥/٤٥ المؤرخ في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٠ .

وإذ تشير إلى أهمية الجهد الذي يبذلها الأمين العام بشأن الحالة في أمريكا الوسطى ، وأهمية الوجود المستمر للأمم المتحدة في مجال تحقيق التعاون الاقتصادي في المنطقة ،

وإذ تحرص بصفة خاصة على مواصلة الاهتمام بحالة الطوارئ في أمريكا الوسطى ، ويشير جزءها خطورة الأزمة الاقتصادية والاجتماعية التي لاتزال تواجهها المنطقة ،

وإذ تقدير العمل الذي يقوم به برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في اضطلاعه بالمسؤوليات المنوطة به لتنسيق الخطة الخاصة للتعاون الاقتصادي لأمريكا الوسطى^(٦١) ،

وإذ تدرك أن جمهورية بنما مدamaة على المشاركة في جميع آليات التنسيق واتخاذ القرارات على المستوى ضمن الإقليمي للخطة

١ - تحيط علماً مع التقدير بالأعمال التي أدتها لجنة التفاوض الحكومية الدولية لإعداد اتفاقية إطارية بشأن تغيير المناخ في دوراتها الأولى والثانية والثالثة^(٦٠) ؛

٢ - تحيط لجنة التفاوض الحكومية الدولية على تعجيل المفاوضات وإنهائها بنجاح في أقرب وقت ممكن ، وعلى اعتبار الاتفاقية الإطارية بشأن تغيير المناخ ، المتضمنة للالتزامات المناسبة ، وأي صكوك قانونية ذات صلة يتم الاتفاق عليها ، في وقت يتبع عرضها للتوقيع أثناء مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية ؛

٣ - تقرر أن تعقد لجنة التفاوض الحكومية الدولية دورتها الخامسة في نيويورك في الفترة من ١٨ إلى ٢٨ شباط / فبراير ١٩٩٢ ، مع إمكانية انعقاد دورة مستأئنة قصيرة في نيويورك في نيسان / أبريل ١٩٩٢ ، ما لم تقرر اللجنة في دورتها الخامسة خلاف ذلك ؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقوم بوضع ترتيبات مناسبة لعمل لجنة التفاوض الحكومية الدولية وأمانتها المخصصة في الفترة التي تتبقى من عام ١٩٩٢ ، في ضوء بحث مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية في تقرير رئيس لجنة التفاوض الحكومية الدولية عن المخطوات التي يمكن اتخاذها في المستقبل في ميدان تغيير المناخ ؛

٥ - تحيط علماً مع التقدير أيضاً بالمساهمات المقدمة إلى صندوق التبرعات الخاص المنشأ وفقاً للفقرة ١٠ من قرارها ٤٥/٤٥ لضمان أن تكون البلدان النامية ، وخصوصاً أقلها نمواً ، وكذلك البلدان الجزئية النامية الصغيرة ، قادرة على المشاركة بشكل كامل وفعال في عملية التفاوض ، وتدعوا المتعزين بالآمين والمحظيين إلى تقديم التمويل الإضافي والمالي اللازم لضمان الدعم الملائم لمشاركة البلدان النامية في عملية التفاوض في عام ١٩٩٢ ؛

٦ - تحيط علماً مع التقدير كذلك بالتبرعات الأولية التي قدمت إلى الصندوق الاستثنائي لعملية التفاوض ، المنشأ وفقاً للفقرة ٢٠ من قرارها ٤٥/٤٥ ، وتدعوا المتعزين بالآمين والمحظيين والجدد إلى تقديم تمويل إضافي في عام ١٩٩٢ ؛

٧ - تحيط علماً بالترتيبات التي وضعها الأمين العام ، وكذلك بالدعم المشكور المقدم من برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية ، والحكومات ، لتشغيل الأمانة المخصصة للجنة التفاوض الحكومية الدولية في عام ١٩٩١ ؛

٨ - تكرر طلبها إلى رئيس لجنة التفاوض الحكومية الدولية أن يقدم باسم اللجنة تقريراً إلى مؤتمر الأمم المتحدة

(٦٠) انظر : A/AC.237/6 Corr.1 و A/AC.237/9 Corr.1 و A/AC.237/12 .

تأكيد التزامها بمواصلة الاشتراك في تشطيط المنطقة وفي تنميتها اقتصادياً واجتماعياً؛

٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ الخطة الخاصة؛

٨ - تقرر دراسة وتقييم تنفيذها للخطة الخاصة في دورتها الثامنة والأربعين.

الجلسة العامة

١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩١

١٧١/٤٦ - تقديم المساعدة الاقتصادية الخاصة إلى تشاد

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢٢٣/٤٥ المؤرخ في ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٠ وقراراتها السابقة بشأن تقديم المساعدة من أجل تعمير تشاد وإنعاشها وتنميتها وبشأن تقديم المساعدة الاقتصادية الخاصة لهذا البلد،

وإذ تشير إلى اجتماع المائدة المستديرة المعنى بتقديم المساعدة إلى تشاد الذي نظمه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في جنيف يومي ٤ و ٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٥ وفقاً للترتيبات المتفق عليها في المؤتمر الدولي لتقديم المساعدة إلى تشاد، المعقود في تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٢،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام بشأن تقديم المساعدة الاقتصادية الخاصة إلى تشاد^(٦٥) الذي تناول، في جملة أمور، حالة المساعدة المقدمة من أجل إنعاش هذا البلد وتعميره ، والتقدم المحرز في تنظيم وتنفيذ برنامج المساعدة لذلك البلد،

وإذ تضع في اعتبارها أن آثار الحرب والمصائب والكوارث الطبيعية الأخيرة تعرض للخطر جميع جهود التعمير والتنمية التي تضطلع بها حكومة تشاد،

وإذ تلاحظ مع الارتياح أن اجتماع المائدة المستديرة الثالث للجهات المانحة لتشاد، الذي نظمته حكومة تشاد بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، قد عقد في جنيف يومي ١٩ و ٢٠ حزيران / يونيو ١٩٩٠ ، وأن حكومة تشاد قدمت بهذه المناسبة خطة توجيه إثنانية إلى المانحين،

وإذ تشير إلى إعلان باريس وبرنامج العمل للستينيات لصالح أقل البلدان نمواً اللذين اعتمدتها مؤتمر الأمم المتحدة الثاني

المخصصة للتعاون الاقتصادي لأمريكا الوسطى ، وأن رؤساء دول أمريكا الوسطى أعلنا، في إعلان سان سلفادور الصادر في ١٧ تموز / يوليه ١٩٩١^(٦٦) ، ترحيبهم بقرار حكومة بني المشاركة مشاركة نشطة وكاملة في عملية التكامل في أمريكا الوسطى ،

وإذ تعيد تأكيد اقتناعها بأنه لا يمكن الفصل بين السلم والتنمية والديمقراطية ،

١ - تحيط علمًا بتقرير الأمين العام عن الخطة الخاصة للتعاون الاقتصادي لأمريكا الوسطى^(٦٧) الذي يصف حالة تنفيذ الخطة الخاصة :

٢ - تقرر الموافقة على إدراج جمهورية بني المضارك رسمي كامل في الخطة الخاصة :

٣ - ترحب بمقرري مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ٣/٩١ المؤرخ في ٢٢ شباط / فبراير ١٩٩١^(٦٨) و ٥٤/٩١ المؤرخ في ٢٠ أيلول / سبتمبر ١٩٩١^(٦٩) اللذين تم فيهما تحديد مبلغ ٢٠ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة من موارد البرنامج الخاصة للخطة الخاصة خلال دورة البرجعة الخامسة :

٤ - تحيط من جديد جميع الدول الأعضاء ، والمنظمات الحكومية الدولية ، والمؤسسات المالية الدولية ، وأجهزة منظومة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة ، والهيئات والمؤسسات الإقليمية ودون الإقليمية ، على مواصلة المشاركة بنشاط واتخاذ التدابير الرامية إلى تنفيذ الأنظمة التي تدعم أهداف ومقاصد الخطة الخاصة ، آخذة في اعتبارها الحالة الاجتماعية والاقتصادية الصعبة التي تواجهها بلدان أمريكا الوسطى ، ودعم المشاريع المقدمة من تلك البلدان في إطار آليات الخطة الخاصة :

٥ - توكل الحاجة الملحة إلى أن يزيد المجتمع الدولي من المساعدة التقنية التي يقدمها إلى بلدان أمريكا الوسطى وأن يزودها بموارد مالية إضافية كافية ، بشروط تساهلية ومواتية ، لتشجيع التنمية والنمو الاقتصادي في المنطقة بصورة فعالة :

٦ - ترحب بالإعلان السياسي المشترك والبلاغ الاقتصادي المشترك الصادر عن المؤتمر الوزاري المعنى بالحوار السياسي والتعاون الاقتصادي بين الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي وبلدان أمريكا الوسطى ، بما فيها بنا ، والدول الأعضاء في مجموعة البلدان المعاونة (فنزويلا وكولومبيا والمكسيك) ، المعقود في ماناغوا في ١٨ و ١٩ آذار / مارس ١٩٩١ ، اللذين أعادت فيها

(٦٦) A/45/1039-S/22828 . المرفق.

(٦٧) A/46/458

(٦٨) E/1991/L.27/Add. ١